

الغاية في شرح الهداية في علم الرواية

@ 232 | \$ معرفة الصحابة \$ | % (209 - (ص) أما الصحابي فكل مسلم % رأى النبي
على الصحيح فيهم) % | | (ش) لما انتهى الناظم من بيان ما أجمله من الأنواع شيئا
فشيئا مع إدخال أشياء كما سبق | ، شرع في بيان كثير من الأنواع المختصة بالرواية ، بعد
سبق أنواع لها كالتدليس ، والأكابر | وغيرهما ، مما كان ضمه مع ما سيأتي أليق ، وأهمها
معرفة الصحابة والتصانيف فيه كثيرة | وفائدة معرفة الصحابة والتابعي تميز المتصل من
المرسل ، واختلف في حد الصحابي ، | المعروف عند أهل الحديث ، وجماعة من الأصوليين ، أنه
كل من رأى النبي [صلى الله عليه وسلم] ، وهو مسلم | وممن صرح بذلك البخاري فإنه قال في
صحيحه : ومن صحب النبي [صلى الله عليه وسلم] ، أو رآه من | المسلمين ، فهو من أصحابه ،
وسبقه شيخه ابن المديني : فقال ومن صحب النبي [صلى الله عليه وسلم] أو | رآه ولو ساعة
من نهار ، فهو من أصحاب النبي [صلى الله عليه وسلم] . | | والتقيد بالمسلم يخرج من
رآه من الكفار ، ولو اتفق إسلامه بعد موته ، ولكن يرد عليه من | رآه مسلما ، ثم ارتد ،
ولم يعد إلى الإسلام ، كعبيد الله بن جحش ، فإنه ليس بصحابي | اتفاقا . أما لو ارتد ، ثم
عاد ، إلى الإسلام ، ولكن لم يره ثانيا بعد عوده ، كالأشعث بن قيس ، فالصحيح أنه معدود
في الصحابة . | | وأما التقيد بالرواية فالمراد به مع زوال المانع منها ، كابن أم
مكتوم ، فإنه كان أعمى ، | وهو صحابي جزما [158 /] ولهذا قال الناظم في بعض تعاليقه
تبعا لغيره ، ولو قيل | فيه : من لقي يعنى بدل من رأى ، لكان أحسن ؛ ليدخل فيه الأعمى
كابن أم مكتوم وغيره | وحينئذ فالأحسن في تعريفه : أنه من لقي النبي [صلى الله عليه وسلم]
[، ولو تخللت ردة على الصحيح ، وكأن | الناظم إنما صحح التعريف السابق ، بالنسبة لمن
اشترط طول الصحبة له [صلى الله عليه وسلم] ، وكثرة المجالسة | له ، على طريق التتبع له
، والأخذ عنه ، ولغير ذلك من الأقوال ، كالبلوغ أو التمييز | * * *